

وسائل الشيعة

- [298] (8015) 7 - ويأتي في السجود عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن المهدي (عليه السلام) (في حديث) قال إذا انتقل من حالة إلى أخرى فعليه التكبير. (8016) 8 - محمد بن مكي الشهيد في (الذكرى) قال روى الحسين بن سعيد في كتابه عن علي (عليه السلام) بإسناده رفع اليدين في التكبير هو العبودية. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 3 - باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود بقدر الذكر الواجب (8017) 1 - محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس في المسجد إذا دخل رجل فقام يصلي فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله نقر كنقر الغراب لئن مات هذا وهكذا صلاته ليموتن على غير ديني ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (1).
- 7 - يأتي في الحديث 8 من الباب 13 من أبواب السجود. 8 - الذكرى: 198. (1) تقدم في الأحاديث 1 و 2 و 3 و 11 من الباب 1 من أفعال الصلاة وفي الباب 9 من أبواب تكبيرة الاحرام. الباب 3 فيه حديث واحد 1 - الكافي 3: 268 / 6. (1) التهذيب 2: 239 / 948. (*)